المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير اداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية

قسم الموارد البشرية

عدد _____/ ق.م.ب

أكادير في : 08 دجنبر 2021

/ 0 022302

قرار بالإعلان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح بجماعة أكادير

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة أكادير،

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377(24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436(7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397(27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432(29 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الاقسام والمصالح بالإدارات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.15.995 بتحديد لائحة الجماعات التي تتوفر على مديرية عامة للمصالح .
- ✓بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الاجور و التعويضات المرتبطة بها.
- ✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية تحت رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالمناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية .
- ✓بناء على القرار رقم 470 بتاريخ 2020/12/23 القاضي بتنظيم إدارة جماعة أكادير وتحديد اختصاصاتها المصادق عليه من طرف المجلس الجماعي والمؤشر عليه من طرف السيد والي جهة سوس ماسة.

يقـــرر مايلي :

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة أكادير عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح بالجماعة، ويفتح في وجه:

✓ الأطر المرسمون العاملون بالجماعة والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في اطار مهندس دولة، أو في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ؛
- أن يتوفروا، على الأقل على أربع سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية؛

المادة الثانية: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد.
- ملف الترشيح يتم سحبه من قسم الموارد البشرية أو تحميله من الموقع الرسمي للجماعة: www.agadir.ma
- السيرة الذاتية تتضمن مؤهلات المترشح أو المترشحة التي تبين مسار تكوينه و الشهادات العلمية التي حصل عليها و التكوينات التي استفاد منها و اللغات التي يتقنها و تجربته المهنية و المهام و المسؤوليات التي سبق أن تقلدها.
- قرار آخر وضعية ادارية.
- البرنامج و المنهجية التي يقترحها المترشح أو المترشحة في شأن تدبير المديرية العامة للمصالح وتطويرها والرفع من أدائها.

المادة الثالثة: يمارس المدير العام للمصالح المهام المسندة اليه بمقتضى القانون التنظيمي 14.113 المتعلق بالجماعات و وفق قرار تنظيم الادارة الجماعية و تحديد اختصاصاتها رقم 470 بتاريخ 23 دجنبر 2020 وستنصب مقابلة الانتقاء على المجالات التي لها علاقة بالتدبير الإداري والمالي للجماعة والمهام المسندة للمدير العام.

المادة الرابعة: توضع طلبات الترشيح بمكتب الضبط المركزي، الكائن بالقصر البلدي، ابتداء من 03 يناير 2022 إلى غاية 18 يناير 2022 على الساعة الرابعة و30 دقيقة وهو آخر أجل لقبولها.

المادة الخامسة: تُحدث لجنة خاصة بقرار لرئيس الجماعة تتولى عملية انتقاء طلبات الترشيح المستوفية للشروط المطلوبة وكذا اجراء المقابلة الانتقائية، وتعلن الادارة بعد دراسة الملفات عن الترشيحات المقبولة و تاريخ و مكان اجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار اليها في المادة السادسة .

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi.public.ma وعلى الموقع الإليكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية والموقع الاليكتروني للجماعة ويلصق بالمقر الرئيسي للجماعة.

رئيس المجلس الجماعي لأكادير

المملكة المغربية
الرئيس
جماعة أكادير

عزيز اخنوش